

الليل والنهار في تصحيحه ولا يقدر في صلواته جائزة ولو
 ترك جمده فما سلفه ولا يسعه ان يترك في باقي
 عمره انتهى وفي المنيد وشرحها المجدي حرفا مكان حرف
 كان الاصل فيه ان كان بينهما قرب للتلحيز كالتفاح
 مع الكاف او كما نامت من مخرج واحد كالسبب مع الصاد
 لا تفسد صلواته وزاد في المحيط قيدا اخر لا بد منه
 وهو ان يحذف ابدال احدهما من الاخر فان لم يحم واليا
 والسين من مخرج واحد ولا يجوز ابدال احدهما
 من الاخر كما اذا قرأ فاما اليتيم فلا تلحق بالكاف مكان
 القاف في قهر وذلك على القاعدة المذكورة وكذا
 على قول ابي حنيفة ومحمد فان التلحق في اللغز بمعنى
 القهر وكذا لو قرأ ليلناه كويش مكان قريش اما اذا قرأ
 مكان الذال الحجة طاء معجزة كما اذا قرأ تلظ الاعين
 مكان تلذ او كما ظهر مكان ذاء او قرأ الظ المعجزة
 مكان الضاد المعجزة او على القلب كالمعصوب
 مكان المعصوب وضمير مكان ظفر فتفسد صلواته
 وعليه الحكم الائمة للتخبر الفاحش في بعضها وعدم
 وعدم المعني في البعض وروي عن محمد بن سلمه انها
 لا تفسد لان الجمع لا يميزون بين هذه الاحرف وكان
 القاضي الامام الشهيد المحسن يقول الاحسن
 فيه ان يقول ان حرفي ذلك على لسانه ولم يكن حرفا
 وكان في زعمه انه ادب الكلمة على وجهها لا تفسد صلواته
 وكذا روي عن محمد بن مقاتل عن الامام اسماعيل الزاهد في هذا
 محني

محني ما ذكر في فتاوى المجتهدين في حق الفقهاء
 باعادة الصلاة وفي حق العوام بالمعزول الى اخره هو مبسوط
 في شرح المنيد قال ولو قرأ عني بالعين المهملة مكات
 حتى لا تفسد لانها لغة فيها انتهى وقاله والدي رحمه الله
 تعالي وفي كتاب زلة القاري صلاة الالذخ جائزة وهو
 الذي لا يقدر على اقامة بعض المروفه لانه عاجز عن
 تصحيحها فصارت هذه لغته له وعن اصحابنا ان من
 قرأ العين مكان الهاء ونحوه وهو لغته جازت صلواته
 لان من العرب من يقول عني مكان حتى وكذلك اذا قرأ
 الكاف مكان القاف وهو لغته جازت صلواته لانه
 المتكلمين يقولون كال مكان قال وكل مكان قل كذلك
 مثله يوجد من اللغة اديين وكذلك الضرورة لازمه في
 حق الترك والهند فان الترك يقول التحيات والهند يقول
 الحمد لله ويقولون التحيات ولو وجد اية خالصة عن اللزوم
 التي تجزى عن اقامتها فقرأ اية فيها هذه الحروف فسدت
 صلواته عند عامة علماءنا ولا يجوز اقامة هؤلاء لاننا جازنا
 صلواتهم بقراءة مكان الضرورة ولا ضرورة في حق الامام عليه
 عن ابي يوسف الصفاري رحمه الله تعالي اذا دخل الخطا في الحروف
 لا تفسد صلواته لوجوب الضرورة والبلوغ فيه لان الترتيب
 لا يقدر ان على اقامة الحروف وفي المحيط وان كان لا يسكت
 ايات ليس فيها تلك الحروف قال بعض مشايخنا يسكت
 ولا يقرأ ولو قرأ تفسد صلواته وقال بعضهم يقرأ ولا
 يسكت ولو سكت تفسد والحتم للفتوي في جنس هذه